هل

بتوكلوا على غيره قل هل تربصون بنا تنتظرون بنا الا احدى الحسنيين
الا احدى العاقبتين اللتين كل منهما حسنى العواقب النصرة والشهادة ونحن
نتربص بكم ايضا احدى السوأتين ان يصيبكم الله بعذاب من عنده
بقارعة من السما او بايدينا او بعذاب بايدينا وهو القتل على الكفر فتربصوا
ما هو عاقبتنا انا معكم متربصون ما هو عاقبتكم قل انفقوا طوعا او كرها
لن يتقبل منكم امر في معنى الخبر اي لن يتقبل منكم انفقتم طوعا او كرها وفايدته
المبالغة في تساوي الانفاقين في عدم القبول كانهم امروا بان يمتحنوا فينفقوا
وينظروا هل يتقبل منهم وهو جواب قول جد بن قيس واعينك بمالي ونفي التقبل
يحتمل امرين ان لا يوخذ منهم وان لا يثابوا عليه وقوله انكم كنتم قوما فاسقين
تعليل له على سبيل الاستيناف وما بعده بيان وتقرير له وما منعهم ان تقبل
منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله وبرسوله اي وما منعهم قبول نفقاتهم
الا كفرهم وقرا حمزة والكسائي ان يقبل باليا لان تانيث النفقات غير حقيقي وقرى
يقبل على ان الفعل لله ولا ياتون الصلاة الا وهم كسالى متثاقلين ولا ينفقون
الا وهم كارهون لانهم لا يرجون بها ثوابا ولا يخافون على تركها عقابا فلا
تعجبك اموالهم ولا اولادهم فان ذلك استدراج ووبال لهم كما قال انما يريد
الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا بسبب ما يكابدون لجمعها وحفظها من
المتاعب وما يرون فيها من الشدايد والمصايب وتزهق انفسهم وهم
كافرون فيموتوا كافرين مشتغلين بالتمتع عن النظر في العاقبة فيكون ذلك
استدراجا لهم واصل الزهوق الخروج بصعوبة ويحلفون بالله انهم
لمنكم لمن جملة المسلمين وما هم منكم لكفر قلوبهم ولكنهم قوم يفرقون يخافون
منكم ان تفعلوا بهم ما تفعلون بالمشركين فيظهرون الاسلام تقية لو يجدون
ملجا حصنا يلجاون اليه او مغارات غيرانا او مدخلا اي مكانا يدخلون فيه
انفسهم ومتدخلا ومندخلا من تدخل واندخل لولوا اليه لاقبلوا نحوه وهم
يجمحون يسرعون اسراعا لا يردهم شي كالفرس الجموح وقرى يجمزون ومنه الجمازة
ومنهم من يلمزك يعيبك وابن كثير يلامزك وقرا يعقوب يلمزك بالضم في الصدقات

في



في قسمها فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون قيل انها
نزلت في ابي الجواظ المنافق قال الا ترون الى صاحبكم انما يقسم صدقاتكم في رعاة
الغنم ويزعم انه يعدل وقيل في ابن ذي الخويصرة راس الخوارج كان رسول الله
يقسم غنايم حنين فاستعطف قلوب اهل مكة بتوفير الغنايم عليهم فقال اعدل
يا رسول الله فقال ويلك ان لم اعدل فمن يعدل واذا للمفاجاة نابت منابت
الفا الجزائية ولو انهم رضوا ما اتاهم الله ورسوله ما اعطاهم الرسول من
الغنيمة او الصدقة وذكر الله للتعظيم والتنبيه على ان ما فعله الرسول كان بامره
وقالوا حسبنا الله كفانا فضله سيوتينا الله من فضله صدقة او غنيمة
اخرى ورسوله فيوتينا اكثر مما اتانا انا الى الله راغبون في ان يوتينا من فضله
والاية باسرها في حيز الشرط والجواب محذوف تقديره لكان خيرا لهم ثم بين
مصارف الصدقات تصويبا وتحقيقا لما فعله الرسول فقال انما الصدقات
للفقراء والمساكين اي الزكوات لهولا المعدودين دون غيرهم وهو دليل
على ان المراد باللمز لمزهم في قسم الزكوات دون الغنايم والفقير من لا مال
له ولا كسب يقع موقعا من حاجته من الفقار كانه اصيب فقاره والمسكين من له
مال او كسب لا يكفيه من السكون كان العجز اسكنه ويدل عليه قوله تعالى
اما السفينة فكانت لمساكين وانه عليه السلام سال المسكنة وتعوذ من الفقر
وقيل بالعكس لقوله او مسكينا ذا متربة والعاملين عليها الساعين في تحصيلها
وجمعها والمولفة قلوبهم قوم اسلموا ونيتهم ضعيفة فيه فتتالف قلوبهم او
اشراف يترقب باعطايهم ومراعاتهم اسلام نظرايهم وقد اعطى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عيينة بن حصن والاقرع بن حابس والعباس بن مرداس لذلك
وقيل اشراف يتالفون على ان يسلموا فانه عليه السلام كان يعطيهم من خمس الخمس
الذي كان خالص ماله وقد عد منهم من يولف قلبه بشي منها على قتال الكفار
ومانعي الزكاة وقيل كان سهم المولفة لتكثير سواد الاسلام فلما اعزه الله وكثر
اهله سقط وفي الرقاب بان يعاون المكاتب بشي منها على ادا النجوم وقيل
بان يبتاع الرقاب فيعتق وبه قال مالك واحمد او بان تفدى الاسارى والعدود

والمسكين عند حنفي من لا مال له ولا كسب لا يقع موقعا من حاجته لقوله تعالى او مسكينا ذا متربة

والاصح انه كان يعطيهم

وللصرف في فك الرقاب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)